Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences (JEALS) • Vol 7, Issue 9 (2023) • P: 97 - 81
https://journals.ajsrp.com/index.php/jeals
ISSN: 2522-3372 (Online) • ISSN: 2522-3372 (Print)

Legal frameworks entrepreneurship projects in Saudi Arabia

Dr. Enas Mohammed Ebrahim Elshite[1], Dr. Roweda Musa Abdelaziz Mohamed[1], Dr. Rasheeda Mahmoud Said Ahmed*[1], Dr. Nagwa Wafa'y Mohammed Sleem[1]

[1] Faculty of Administration and Human Sciences | Buraydah Private Colleges | KSA

Received: 16/01/2023

Revised: 27/01/2023

Accepted: 07/02/2023

Published: 30/09/2023

* Corresponding author: rasheedaali555@gmail.com

Citation: Elshite, E. M., Mohamed, R. M., Ahamed, R. M., & Sleem, N. W. (2023). Legal frameworks entrepreneurship projects in Saudi Arabia. *Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences, 7*(9), 81 – 97. https://doi.org/10.26389/AJSRP.R160123

2023 © AISRP • Arab Institute of Sciences & Research Publishing (AISRP), Palestine, all rights reserved.

• **Open Access**

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract: Entrepreneurship projects have received wide attention in the Kingdom of Saudi Arabia due to its adoption in the process of economic and social development in the country, and from this standpoint it has made full efforts to make these projects a success in accordance with the national transformation policy pursued by the Kingdom through Vision 2030, which among its objectives is the advancement of projects to support the country economically and socially which prompted it to bring about a legislative renaissance to regulate this sector, whether by drafting new legislative systems or creating existing ones in order to develop this sector in accordance with developmental policies pursued by the Kingdom that led to the development of the projects sector, despite the presence of challenges that impede the policies pursued by the state to achieve the desired objectives, and accordingly, this study came, which contains a statement of the nature of projects and the concept of entrepreneurship with the study and analysis of the legal frameworks for these projects, and an indication of the development policies on which the Kingdom relied in its plan and the challenges facing these projects, as the researcher concluded through the study that the Kingdom witnessed legislative reforms in order to promote entrepreneurship projects that have positively affected the economy and its contribution to development process.

Keywords: entrepreneurship, legal frameworks, financial systems.

الأطر القانونية لمشروعات ريادة الأعمال بالمملكة العربية السعودية

الدكتورة / إيناس محمد إبراهيم الشيتى[1]، الدكتورة / رويده موسى عبد العزيز محمد[1]، الدكتورة / رشيدة محمود سيد أحمد على*[1]، الدكتورة / نجوى وفائي محمد سليم[1]

[1] كلية العلوم الإدارية والإنسانية | كليات بريده الأهلية | المملكة العربية السعودية

المستخلص: هدفت الدراسة الي ان مشروعات ريادة الأعمال نالت اهتماما واسعا في المملكة العربية السعودية لاعتمادها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في للبلاد، ومن هذا المنطلق بذلت سعيها التام لإنجاح هذه المشروعات وفقا لسياسة التحول الوطني التي تنتهجها المملكة من خلال روية 2030، والتي من ضمن أهدافها النهوض بالمشروعات لدعم البلاد اقتصاديا واجتماعيا ،الامر الذي دفعها الي احداث نهضة تشريعية لتنظيم هذا القطاع سواء كان ذلك بصياغة نظم تشريعية جديدة او استحداث نظم قائمة من اجل تطور هذا القطاع وفقا لسياسات تطورية تنموية انتهجتها المملكة أدت الي تطور قطاع المشروعات ، بالرغم من وجود التحديات التي تعوق السياسات التي تنتهجها الدولة لوصول للأهداف المنشودة، وبناء علية جاءت هذه الدراسة التي تحتوي علي بيان ماهية المشروعات ومفهوم ريادة الأعمال، مع تناول الأطر القانونية الخاصة بهذه المشروعات بالدراسة والتحليل، وتوضيح سياسات التطور التي اعتمدت عليها المملكة في خطتها والتحديات التي تواجه هذه المشروعات، وقد توصلنا من خلال الدراسة الي ان المملكة العربية السعودية شهدت إصلاحات تشريعية من اجل النهوض بمشروعات الريادة اثرت إيجابا علي الاقتصاد ومساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة.

الكلمات المفتاحية: ريادة الأعمال، الأطر القانونية، النظم التمويلية.

المقدمة:

للقانون دور بالغ الأهمية في تحديد الأداء الاقتصادي لأي دولة حيث تحتاج لوجود الأطر القانونية التي تستطيع من خلالها مواكبة التحول الاقتصادي، ومن هذا المنطلق تسعي المملكة العربية السعودية الي خلق بيئة تنافسية من اجل تحقيق أهداف رؤيتها والتي من اولي أهدافها تحقيق النمو الاقتصادي لكل القطاعات الإنتاجية والخدمية، وحتما يتم ذلك بوجود الأنظمة التشريعية التي تعمل على دعم وحماية هذه القطاعات، وتوفير فرص عمل لأكبر عدد من المواطنين، والوصول الى الإنتاج القادر على غزو الأسواق العالمية، وتحديد الحقوق والواجبات اللازمة لتأسيس ونمو واستمرار المشروعات، لذلك نجد أن الدولة التي تحكمها انظمة قانونية قوية وعادلة تتمكن من الوصول الي غايتها، وذلك بسن النظم القانونية المستحدثة لتلبية احتياجاتها من اجل تحقيق سياستها التنموية فى قطاع المشروعات والبلاد عموما.

مشكلة الدراسة:

ان قطاع المشروعات في المملكة قطاع مزدهر وناجح وتسعي الدولة للوصول به الي أعلى معدلات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، وحتى يتحقق ذلك كان لابد من بناء سياج قوي ومتين من الأنظمة القانونية، ليمثل إطارا يساعد المشروعات على تحقيق التنمية المستدامة فى البلاد وتخفيف مشاكل وأعباء البيروقراطية الإدارية، وبالرغم من المجهودات المبذولة في تطوير الأنظمة التشريعية في المملكة العربية السعودية، الا انه يوجد العديد من المشاكل والمعوقات التي تحد من فاعلية هذا القطاع في دعم جهود التنمية، وقد اتضح من تحليل الوضع الحالي أن الأطر القانونية الخاصة بمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية لم تصل إلى الوضع المنشود لدعم وتطوير هذا القطاع الحيوي وذلك بسبب العديد من المشاكل والمعوقات التي تحد من فاعلية مشروعات ريادة الأعمال القائمة على ان تحقق مساهمة فعلية في النمو الاقتصادي للدولة. إذ يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

1- ما مفهوم المشروعات، وماهي مشروعات ريادة الأعمال؟
2- ما الأطر القانونية الخاصة بمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية؟
3- ما التحديات التي تواجه مشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية؟
4- ما السياسات اللازمة للتغلب على التحديات التي تواجه مشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية؟

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة في كونها من الدراسات الهامة التي تهدف إلى تحقيق تنمية شاملة لكل القطاعات، من حيث أن نشأة ونمو وتطور المشروعات مرتبط بالأطر القانونية واللوائح التي تنظم وتقنن آلية عمل المشروع، وذلك راجعا الي إن الأطر القانونية الفعالة تساهم بشكل كبير في دعم ونمو هذه المشروعات. وعليه تولي المملكة العربية السعودية اهتماما خاصا بمشروعات الريادة لما تشكله من أهمية في تحقيق التنمية الاقتصادية وفقا لرؤية 2030 التي تسعي المملكة الي تحقيق سياستها التطويرية من خلال التركيز على احداث نهضة تشريعية متكاملة لتنظيم قطاع مشروعات ريادة الأعمال، وذلك بسن التشريعات والأنظمة واللوائح اللازمة لدعم وحماية هذه المشروعات.

منهجية الدراسة:

أ- منهجية التحليل: اتبع الباحثون المنهج الوصفي التحليلي لوصف ولتحليل النصوص القانونية ومناقشة القواعد القانونية المرتبطة بموضوع البحث من خلال سرد الوقائع والمعلومات والحقائق. ومن اجل ذلك قام الباحثون بمراجعة القوانين والاحكام والقواعد القانونية واللوائح التنظيمية والبرامج ذات الصلة بموضوع الدراسة.

ب- مصادر البيانات: التشريعات والقواعد القانونية واللوائح التنظيمية والبرامج الصادرة في المملكة العربية السعودية، وذات الصلة بموضوع البحث.

ج- حدود الدراسة: التشريعات والأنظمة واللوائح الخاصة بإنشاء وتأسيس وتشغيل وتمويل المشروعات بصفة عامة، ومشروعات ريادة الأعمال بصفة خاصة، وذلك في الفترة من عام 1430 هـ إلى 1442 هـ

هيكلة الدراسة:

تم تقسيم الدارسة إلى ثلاث مباحث تناول

المبحث الاول: الاطار النظري والدراسات السابقة

المبحث الثاني: الأطر التشريعية لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية

المبحث الثالث: مشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية بين التطور والتحديات

الخاتمة: النتائج والتوصيات

المبحث الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة

يتضمن هذا المبحث مطلبين: يتضمن المطلب الأول الإطار النظري للدراسة، من حيث مفهوم المشروعات، ومفهوم ريادة الأعمال، والشروط الواجب توافرها في مشروعات ريادة الأعمال. ويتضمن المطلب الثاني استعراض الدراسات السابقة من حيث هدفها وأبرز النتائج التي توصل إليها الباحثون.

المطلب الأول: الإطار النظري لريادة الأعمال

(1) مفهوم المشروعات

تعتبر المملكة العربية السعودية من أوائل الدول العربية في مجال ريادة الأعمال وذلك راجعا الي أن الدولة تدعم هذا القطاع، وتعمل باستمرار علي تطوير مؤشرات الأداء فيه الامر الذي جعلها تحتل المراكز المتقدمة في الترتيب في مجال المساهمة في إنجاح المشروعات في المنطقة. المشروع بالمعني الواسع هو مهمة محددة يراد تحقيقها سواء كان على مستوي كبير او صغير أو على مدي طويل أو مدي قصير، وله بعض الخواص التي تميزه (ميريديث، 1999). وعادة ما يكون المشروع بمثابة نشاط يحدث لمرة واحدة وله مجموعة من النتائج المرغوب فيها (ميريديث، 1999)، وبناء عليه يعتبر المشروع وحدة عمل اقتصادية لها كيان قانوني، ولها موقع ثابت لممارسة العمل يزاول فيها نشاط اقتصادي معين، ويملكها شخص أو مجموعة أشخاص أو شركة أو قطاع شبه حكومي أو مؤسسة. قد يكون المشروع وحدة اقتصادية صغيرة أو كبيرة تتوفر لديها بيانات عن المشتغلين وتعويضاتهم المالية والنفقات والايرادات والتكوينات لراس المال. وتمثل المشروعات مكانة كبيرة في جميع اقتصاديات دول العالم بما توفره من سلع وخدمات ذات علاقة وثيقة برغبات المواطنين، وتوفير فرص عمل، ومساهمتها في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والابداع التكنولوجي، علاوة على تكاملها مع المشروعات الصناعية الكبيرة في مجال الإنتاج والخدمات في مختلف فروع النشاط الصناعي (ياسين، 2016). وان تعريف المشروعات يخضع الي جملة من المؤشرات الكمية لقياس احجامها ومحاولة تميزها عن باقي المؤسسات مثل حجم العمالة والمبيعات وراس المال وقيمة الموجودات ولكن اكثر المعايير استخدما عن وضع التعريف لمشروعات هما معيار حجم العمالة وراس المال نظرا لسهولة الحصول علي المعلومات المتعلقة بهم (ياسين ، 2016) الامر الذي ادي الي اختلاف وجهات النظر حول تعريف المشروعات حيث إشارات الدراسات الي ان هنالك حوال (55) تعريفا للمشروعات من (75) دولة وذلك لارتباط كل تعريف بأسباب ودوافع عملية وضرورية ، وتأتي أهمية المشروعات في انها تساهم في دعم التنمية من النواحي الاقتصادية والاجتماعية ، وهي بمثابة حلول تعتمدها الدول لتغلب علي عدد من الإشكاليات المتعلقة بالتنمية كبطالة وغيرها الامر الذي جعلها تركز علي تنمية المشروعات الصناعية وتعتمدها في خططها التنموية مما ادي الي ازهار الصناعية بشكل مطرد وتعددت احجامها ما بين مشروعات كبيرة ومتوسطة وصغيرة وتم تشجيع القطاع الخاص من السعي الي تحقيق التنمية(رشيد ، 2013) من خلال ريادة الأعمال.

(2) مفهوم ريادة الأعمال

تعد ريادة الأعمال من أهم الركائز في إيجاد المشروعات الجديدة والتي تقدم منتجات مبتكرة أو تعمل على تطوير المشاريع الحالية من خلال الاستفادة من الفرص المتاحة في البيئة المحيطة (كنانة،2012)، حيث أصبحت ريادة الأعمال سمة ضرورية لنجاح وبقاء منظمات الأعمال في ظل المنافسة الشديدة بينهم (القاسم ،2013). ومن أجل هذه الميزات عملت المملكة العربية السعودية على أن تصبح ريادة الأعمال ثقافة سائدة في المجتمع (القاسم ،2013)، وأكد ذلك صدور تنظيم الهيئة العامة للمنشأت الصغيرة والمتوسطة، الذي جعل نشر ثقافة العمل الريادي من واجبات الهيئة العامة للمنشأت، وتنص الفقرة (16) من المادة (3) من تنظيم الهيئة العامة للمنشأت الصغيرة والمتوسطة على "إعداد وتنفيذ ودعم برامج ومشاريع لنشر ثقافة وفكر العمل الحر وروح ريادة الأعمال والمبادرة والابتكار والبحث، وبناء الثقافة الإيجابية لدى أفراد المجتمع". تأكيدا لذلك اطلقت المملكة العربية السعودية برنامج "بادر" الذي تأسس في عام2007 من اجل دعم وتطوير ريادة الأعمال ،الي جانب ظهور منظمات تدعم هذه الريادة مثل المبادرة الوطنية ، والسياسية للقطاعات الخاصة مثل مؤسسة عبد اللطيف جميل حيث تحتضن هذه المؤسسة برنامج لخدمة المجتمع مثل برنامج عبد اللطيف لخدمة المنشأت الذي يهدف الي تطوير المنشأت من خلال التأهيل والتدريب (www .okaz.com.sa,1) وغيرها من المؤسسات كما تعمل المملكة علي نشر ثقافة العمل الحر في المجتمع لبروز مفهوم الريادة خاصة في أوساط الشباب وان ثقافة العمل الحر تتمثل في معرفة الفرص المتاحة والكافية لخلق وانشاء وتوسع في المنظمات الاقتصادية الموجهة بالربح علي ضوء الوقت والجهد والمال والمزج بين العناصر الابتكارية والابداعية وتحمل المخاطر (عبد القادر ، 2004) وريادة الأعمال من المفاهيم الاقتصادية في العالم وأصبحت تدرس في التعليم

الأساسي والثانوي في اغلب المجتمعات في دول العالم كالسويد و فلنده وبلجيكا ودول الاتحاد الأوربي وكندا وأستراليا (Pepin,2011) ووجدت اهتمام في المملكة لمساهمتها في حل مشكلات البطالة ، وتنمية الاستثمار، وتعزز الأنشطة الاقتصادية ، لذا قامت العديد من دول العالم بتبني مفاهيم الريادة من خلال مناهجها التعليمية في المدارس والجامعات والمؤسسات التعليمية(المبيريك ،2009) لأنها تساهم بدور فعال في التغلب علي مشكلة البطالة والحد من تفاقمها بسبب كونها من المشروعات كثيفة (عبد الستار واخر ،2019) العمالة وقد تزايد الاهتمام بمجال تعليم ريادة الأعمال منذ تسعينات القرن العشرين حيث اصبح عنصر رئيسي في منظومة التعليم كما تزايد عدد الكليات التي تدرس مقدراته وازاد عدد الدوريات التي تنشر الدراسات المتخصصة في ريادة الأعمال خاصة في الويلات المتحدة (sassmannshausen.2012) وتعني ريادة الأعمال الرغبة والقدرة والاستعداد لتنظيم وتطوير إدارة المشروع الجديد بمهارة لازمة لتوقع احتياجات السوق وهي تمثل القدرة علي استحداث عمل حر يتسم بالأبداع ويتصف بالمخاطرة (حامد ، واخر ،2007) كما تضمن مفهوم الريادة معني المخاطر وتحمل الصعاب التي رافقت حملات الاستكشاف العسكرية ثم استعمل لوصف الأعمال التي تتحمل في طياتها روح المخاطرة خارج الحملات العسكرية (المعاني واخرون ،2011) كما تتطلب الريادة وجود هيكل اداري يومن بالاستقلالية والحرية في العمل ويعزز الابتكار والابداع (طلميله ،2009) لذا تعد مشروعات الريادة عنصرا مهما لنمو الدول حيث يعد نمو هذه المنشأت المحرك الرئيسي لكل اقتصاديات الدول لأهمية هذا القطاع .

(3) الشروط الواجب توافرها في مشروعات ريادة الأعمال

وحتى يعتبر المشروع ريادي لابد من توافر شروط معينة يجب ان يتوافر في المشروع الركن القانوني ويقصد به النشاط الذي يزاوله المشروع وان لا يخالف هذا النشاط القانون ويكون من عناصره العقد والقانون ولائحة نظام العمل (حمدي ،1999) وان يكون المشروع من ضمن المشاريع التي يدعمها برنامج الريادة مثل مشروع برمجيات الحاسب والصالات الرياضية، وقطع غيار، سيارات، وأجهزة ومعدات طبية، أدوات الصيانة، تبريد وتكيف وحدادة. كما توجد نوعيه من المشروعات لا تدعمها الريادة علي سبيل المثال مشروعات الاستيراد والتصدير لأنها تعتبر من مشروعات النشاط العام ومشروعات الاستثمار والتطوير العقاري، لا نها تحتاج الي راس مال كبير والمدارس والمستشفيات والمستوصفات، اما مشرعات الإنتاج الزراعي يختص بها الصندوق الزراعي الي جانب أي نشاط ليس له ترخيص ، وفي العموم تصنف المشروعات بانها مشرعات إنتاجية وخدمية وتجارية (السيسي ،2013) كما يجب ان تتوافر لدي صاحب المشروع الخبرة مناسبة وان يكون المشروع مجدي اقتصاديا ولضمان نجاح مشروعات الريادة لابد ان تتوافر شروط في الريادي واهمها ان يكون مواطن سعودي الجنسية وان يكون له خبرة ومهارة لإدارة المشروع لان الريادي هو الذي يقوم باستحداث سلع وطرق انتاج وتسويق جديدة ومبتكرة وان يتراوح العمر (21-55 سنة) ان يكون لدية خبرة ثلاثة سنين في المجال ، وان يكون لدية شهادة تخصص في مجاله الذي يرغب بالعمل فيه ، وان يتفرغ لإدارة المشروع ، وان يسمح الوضع المالي والائتماني بإدارة المشروع الي جانب توافر صفات اخري في الرياد تتمثل في ان يكون الريادي نواة لمشروعة حيث يبدا عملة مع بداية المشروع الاستشاري ،وان لا يكون الريادي خالي ذهن عند بدا المشروع وان يكون متطلع للغاية والفوز بالفرصة التي تيحت له، ومبادرة بالتغير ومتحمل المخاطر يستخدم الموارد المتاحة بصورة متحدية (حسين ،2013) وذلك لان صفات الرائد الناجح تودي الي تحقيق النجاح في مشروعات الريادة التي تكتسب بالمراقبة والتدريب واكتساب الخبرات والتعليم وهذا الاتجاه مرتبط بالبيئة المحيطة بالشخص التي تحفز لدية اتجاهات الريادة (الشميمري ،2019) أيضا ارتبط نجاح المشروعات بالتعليم ونوعيته التي توثر علي الأشخاص لان الطلاب الذين سبق لهم دراسة موضوعات ريادة الأعمال خلال دراستهم الجامعية قد يكون اكثر التفافا نحو ريادة الأعمال بالمقارنة مع الذين لم يسبق لهم دراسة هذه الموضوعات (ناصر واخر،2011) وبالاستراتيجيات اللازمة لتفعيل المشروع ومعرفة عالم العمل والأدوار الاجتماعية والمهنية (pepin,2011)ولمشروعات الريادة دور مهم فى الاقتصاد السعودي حيث يساعد في نمو الاقتصاد وتنوعه وتوفير فرص وظيفية لمواطنين ويساعد فى عملية الحد من الفقر والمساهمة في تطوير المناطق ويساعد في استقطاب مجالات جديد لابتكار(جمجوم ، 2017)

المطلب الثاني: الدراسات السابقة

1- دارسة "قايد، 2017" هدفت الي استعراض المنظومة القانونية لإنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وطرق تمويلها، والإجراءات القانونية لدعمها وتطويرها.
2- دراسة "حسين، 2013" هدفت إلى التعرف على مفهوم ريادة الأعمال وتطورها، وأبعاد ريادة الأعمال، وأهمية ريادة الأعمال على المستوى الاقتصاد الكلي، كما استعرضت منافع ومخاطر ريادة الأعمال، تقديم تجارب بعض دول أوربا والهند والولايات المتحدة الأمريكية وتركيا في مجال ريادة الأعمال.
3- دراسة "Wisuttisak, 2021" هدفت إلى التعرف على الأطر التشريعية والتنظيمية للشركات الناشئة الصغيرة والمتوسطة فى بعض الدول الأسيوية الكبرى (اليابان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، وتايلاند).

4- دراسة "Mallett and Wapshott, 2019" هدفت إلى مراجعة الأدبيات التي تناولت أثر الأطر التشريعية والتنظيمية واللوائح على المشروعات الصغيرة والمتوسطة. كما تناولت الدراسة الأدبيات المتعلقة بتصورات أصحاب الشركات حول أثر الأطر التشريعية والتنظيمية واللوائح على نشاطهم.

5- هدفت دراسة "Edmore, 2017" إلى التعرف على أثر الأطر القانونية والتنظيمية على الشركات الصغيرة والمتوسطة في زيمبابوي. استخدم المنهج الوصفي التحليلي لدراسة حالة الأطر التشريعية والتنظيمية الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في دولة زيمبابوي.

يتضح من طرح الدارسات السابقة انها تتشابه مع دارستنا في تناولها موضوع الأطر القانونية لمشروعات ريادة الأعمال، الي ان هنالك ما يميز الدراسة:

- إنها اختصت بدراسة الأطر القانونية لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية من حيث المفهوم وبيان الأطر القانونية بالدراسة والتحليل الدقيقة.
- بيان السياسات التي اتبعتها المملكة لتطوير الأنظمة التشريعية من اجل تطوير المشروعات، حيث تعتبر هذه الدارسة إضافة للباحثين والأكاديميين والمجتمع ككل.

المبحث الثاني: الأطر التشريعية لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية

إن القاعدة القانونية هي التي تعكس الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمع لأنها تنظم العلاقات المتشابكة التي تقرها المعاملات الإنسانية التي يتعين عليها ان تستجيب باستمرار الي التحولات التي يشهدها المجتمع في شتي الجوانب، لذا فان أي تحول في المفاهيم القانونية لابد ان يكون بناء علي المطلوب سواء كان علي صعيد الاقتصادي او الاجتماعي لذا سوف نتعرض لدراسة القواعد التشريعية التي وضعت عبرا الانظمة لتغطية جدار المشروعات وحمايتها بنظام إجرائي وتنظيمي وقانوني محدد ومعروف نطلق علية الاطار القانوني. ويتضمن هذا المبحث مطلبين: بتضمن المطلب الأول الإطار الإجرائي لمشروعات ريادة الأعمال، ويتضمن المطلب الثاني القواعد القانونية لمشروعات ريادة الأعمال.

المطلب الأول: الإطار الاجرائي لمشروعات ريادة الأعمال

ان نجاح التنمية الاقتصادية يعتمد علي قيام المشروعات الريادية التي تساهم بصورة فعالة في الاقتصاد الوطني وحتي تقام هذه المشروعات لابد من توفر الأطر الإجرائية التي تقام من خلالها تلك المشروعات والتي تمثل الشكل القانوني الذي يصف تلك المشروعات ويتوقف الشكل القانوني لمشروعات علي طبيعة المشروع ،وحجمة ،وراس مالة ،وطريقة تمويله ،سواء كانت هذه المشروعات شركات أموال ذات راس مال كبير او منشأ ت صغيرة مثل منشأت الافراد او المنشأة العائلية والتضامنية وشركات التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم والمحاصة والوكالات والمهن الإنتاجية والحرفية والصناعات الصغيرة والمحلات التجارية (مبيريك ،ص2009) حيث تمثل شركات القطاع الخاص (80 ،7) والشركات المحدودة (134)% (مبيريك ،2009).

أولا: الاحتياجات القانونية لرائد الأعمال

ان الإطار الاجرائي يبدا بتحديد الاحتياجات القانونية لرائد الأعمال ولا شك ان هنالك احتياجات متعدد لرائد الأعمال قبل البدء في الإجراءات الخاصة بمشروع الريادة حيث يتطلب المشروع الاعداد والتجهيز قبل البدء في النشاط وذلك من خلال بناء المكونات الرئيسة للأعمال التي تتمثل في وجود صاحب العمل والبيئة والمنشاة (مبيريك،2011) ومن أهمها:

1. ضرورة الالتزام بإجراءات فتح المشروع أي كان المشروع شركة أو نشاط فردي.
2. الالمام بالتشريعات لتفادي المشكلات القانونية التي سوف تواجه في بداية العمل
3. تحديد شكل المشروع وممارسة النشاط التجاري ويكون ذلك بالتزامه بجميع الإجراءات القانونية المطلوبة لبداية النشاط حتى تضمن بداية مشروع تجاري الجديد بشكل صحيح، وفقا لمجموعة من المتطلبات القانونية للنشاطات التجارية الناشئة يحتاجها صاحب المشروع وهي: -

أ- استخراج رخصة محل تجاري : هي خدمة خاصة لتصريح بمزاولة العمل وتوفرها وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان بالمملكة العربية السعودية تتيح للمواطنين مزاولة أنشطتهم التجارية بشكل صحيح حيث ينص عليها نظام إجراءات التراخيص البلدية السعودي الصادر في 1435 بمرسوم الملكي رقم (59) بأن لا يجوز ممارسة أي نشاط إلا بعد الحصول على ترخيصٍ بلدي وترخيصٍ من الجهة الحكومية المختصة، وذلك بحسب حال كل نشاط، ووفقاً للأنظمة واللوائح، وأيضا وفقا لنص المادة (2) من

نظام إجراءات تراخيص العمل، علي أن تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية لجميع الأنشطة، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها وفقا لما جاء في نص المادة (3) من ذات النظام، علي أن تقوم الجهة الحكومية المختصة وضع اشتراطات ممارسة النشاط الداخل تحت إشرافها ومتطلباته وإصدار تراخيص ممارسته، وتعديلها، وتجديدها، وإلغاءها وفقا لما جاء في نص المادة (4) من ذات النظام كما تم تحديد اصدار الرخصة بان تصدر الوزارة الترخيص البلدي بعد اكتمال جميع إجراءاته خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب، فإن رفض الطلب فيجب أن يكون الرفض مكتوباً ومسبباً، وتكون مخاطبة مقدم الطلب على عنوانه المحدد فيه وفقا لنص المادة (5) فقرة (أ) من ذات النظام ، يجب على الوزارة إذا كان الترخيص البلدي يوجب على طالبه تنفيذ التزامات معينة إصدار موافقة مبدئية للترخيص البلدي متى كانت الشروط المقررة نظاماً متوافرة، ولا يجوز العدول عن هذه الموافقة المبدئية إلا إذا لم ينفذ مقدم الطلب تلك الالتزامات وتبين اللائحة كيفية الحصول على هذه الموافقة ومدتها وفقا لما جاء في مادة (5) فقرة (ب) من ذات النظام لأن النظام اعطي البلدية الحق في اتخاذ التدابير اللازمة بالنسبة لتراخيص مزاولة المهن والحرف وفتح المحلات العامة ومراقبتها لمزاولة المهن من نظام البلديات والقري السعودي الذي صدر في 1397 بمرسوم ملكي رقم (5) وقرار مجلس الوزراء (130) حيث قررت المادة (5) من نظام البلديات والقري السعودي ان مرحلة التراخيص تختص بها وزارة التجارة بعد اختيار الكيان التجاري بإصدار السجل التجاري وفتح ملف في وزراه الموارد البشرية والبريد السعودي والغرف التجارية وهيئة الزكاة والضرائب والمؤسسة العامة لتأمينات وتجهيز الموقع واستقطاب القوي العاملة من خلال منصات القوي العاملة التي تطلقها منشأت والتراخيص من هيئة البلدية.

ب- فتح السجل التجاري :هو عبارة اجراء مستندي يصدر من وزارة التجارة والصناعة التي تختص بإصدار السجلات وتقديم المساعدات والمعلومات الخاصة بالأنشطة التجارية للمؤسسات السعودية (الخدمات الإلكترونية ،www.commerce.gov.com)، وتنظم إجراءات فتح السجل التجاري للمؤسسات وما يتعلق بها من نشاط نص عليه في نظام السجل التجاري السعودي الصادر في 1416 بمرسوم الملكي رقم (1)، وقرار مجلس الوزراء رقم (36) حيث نص هذا النظام علي "أن يجب على كل تاجر أن يتقدم بطلب لقيد اسمه في السجل التجاري الذي يقع في دائرته محله التجاري سواء أكان مركزاً رئيساً، أم فرعاً، أم وكالة" وفقا لمادة (2) معدلة من نظام السجل التجاري ويمكن ان يتم التسجيل إلكترونيا بطريقة اسرع.

ج- تسجيل العلامة التجارية : تتم إجراءات تسجيل العلامة التجارية وفقا لنظام العلامة التجارية السعودي الصادر في 1423 بمرسوم الملكي رقم(21) و العلامة التجارية هي رمز، أو عبارة، أو كلمات و حروف أو مزيج فيما بينهما وتستخدم لتمييز سلعة ما عن مثيلاتها في السوق وفقا لنص المادة (1) من نظام العلامة التجارية حيث تحتاج العلامة التجارية الي سجل تجاري ويسجل بها كل من رخص له بمزاولة العمل بالمملكة ويعد سجل بالإدارة بوزارة التجارة ويسمي العلامة التجارية المسجلة وتقيد فيه جميع العلامات التجارية المسجل واخطارات التنازل عن ملكيتها ونقلها او رهنها او الحجز عليها وفقا لنص المادة (3) من ذات النظام وتسجل العلامة التجارية ملزم به لأشخاص الطبيعيين والمعنويين من السعوديين المرخص لهم بمزاولة النشاط التجاري وفقا لما جاء في المادة (4) من ذات النظام وفي حالة قبول تسجيل العلامة التجارية تقوم الادارة بشهر عنها بالكيفية التي تحددها الاجراءات التنفيذية ويلزم طالبها بمصاريف الشهر وفقا لما جاء في نص المادة (14) من ذات النظام .

د- تحديد الاسم التجاري: هو الاسم الذي تعرف به العلامة التجارية ويتم تحديده وفقا لنظام الأسماء التجارية السعودي الصادر في 1420 بالمرسوم الملكي رقم (5) وقرار مجلس الوزراء رقم (133) الذي ينص على أن لكل تاجر ان يتخذ أسماء تجاريا ويقيده في السجل التجاري، ويتكون هذا الاسم من اسمه فى السجل المدني أو من تسمية مبتكرة أو من الاثنين معا. كما يجوز ان يتضمن بيانات تتعلق بنوع التجارة المخصص لها وفقا لما جاء في المادة (1) من نظام الأسماء التجارية، وعلي التاجر أن يكتب اسمة التجاري بشكل واضح على واجهة المحل التجاري فردا كان ام شركة وان يتم التوقيع به على جميع معاملاته التجارية وفقا في المادة (7).

الالتزام بدفع الضرائب : الضرائب هي القيمة التي يتم تطبيقها علي بعض السلع والخدمات التي يقدمها التاجر لهيئة الزكاة والضريب والجمارك وتم تطبيقها لأول مرة في 2018 بقيمة 5% ثم ارتفعت لتصبح 15%من قيمة المنتجات ولها نوعان ضريبة مبيعات ومشتريات وفقا لما جاء في نص نظام ضرائب القيم المضافة السعودي الصادر في 1438 بمرسوم الملكي رقم (113) المادة (2) التي تم تعديلها بموجب الامر الملكي رقم (683) لعام 1441 ويعد التسجيل الزامي في نظام الضرائب علي أي شخص تجاوزت إيراداته الخاضعة لضريبة خلال 12 شهرا مبلغ(375000) ريال او انها ستتجاوز هذا المبلغ خلال 12 شهر ويعد التسجيل اختيارا اذا تجاوزت الإيرادات او النفقات الخاضعة لضريبة مبلغ(187,500) ريال خلال 12 شهر في مرحلة التشغيل، يتم رفع الاقرارات الضريبية من للمنشآت التي تزيد إيراداتها السنوية السابقة أو الاحقه عن 5 مليون و ان تستخدم المحاسبة وفقا لأساس النقدي تقديم الاقرارات الضريبية

بشكل ربع سنوي للمنشآت التي تتخطى إيراداتها أقل من 40 مليون ريال للقيمة يمكن رفع طلب تقسيط ضريبة القيمة المضافة أو الزكاة.

الالتزام بدفع الزكاة : صدر اول مرسوم لزكاة 1370 وبعدها صدر المرسوم الملكي رقم (40) متضمن جباية الزكاة من الشركات والمؤسسات والافراد بموجب اللائحة التنفيذية الصادر في 1438ولائحة 1440 والتي حددت ان تدفع الزكاة من كل شخص يمارس نشاط تجاري بموجب ترخيص كما حدد الخاضعون لزكاة المؤسسات الفردية وحصص الشركاء وتسدد خلال العام الزكوي وتحسب زكاة المنشاة علي حسب لائحة قواعد زكاة مكلفي الدخل التقديري الصادرة بقرار وزير المالية (2502)لعام1442مع لائحة جباية الصادرة من وزير المالية بالرقم (221) لعام 1440وذلك لمكلف الذي ليس له قوائم مالية وحساب نظامي يعكس حقيقة دخلة وتحسب له السنة الزكوية من تاريخ الرخصة او السجل التجاري ويجب أن لا تقل عن 500 ريال وتتم معالجة الديون لمنشاة المديونة من خلال الدليل الارشادي للزكاة ، وتوجد زكاة علي أنشطة التمويل والاستثمارات العقارية وتستحق الزكاة لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لمن بلغ دخلة السنوي 375-40 مليون ريال ويكون الدفع الزامي وربع سنوي والشخص الذي دخلة اكثر من 40 مليون ريال يكون الدفع الزامي شهريا اما المنشأت التي لا تزيد إيراداتها عن 5 مليون تستخدم المحاسبة وفقا للأساس النقدي لها.

هـ- **التسجيل في نظام مدد:** لابد من التسجيل لرائد الأعمال في نظام مدد وهي منصة الكترونية تقدم حلول إدارية ومالية تمكن المنشأت الصغيرة والمتوسطة من إدارة العمليات المالية (blog.shiftat.sa,2022)، كما انها تساعد علي أتمته العديد من الإجراءات مثل إدارة الرواتب، وتوثيق العقود بهدف حماية حقوق الأطراف المتعاقدة وتقدم المنصة عدد من الخدمات لمشروعات.

و- توافر **رخصة الدفاع المدني:** تصدر هذه الرخصة بهدف رفع مستوى الأمان في جميع منشآت المملكة العربية السعودية، وهي خدمة تساعد على إصدار تراخيص الدفاع المدني بشكل إلكتروني بهدف رفع مستوى الأمان في جميع منشآت المملكة، هذه الخدمة متاحة لجميع المنشآت التي تمتلك سجلاً تجاري ساري المفعول، يمكنك إصدار هذا الترخيص من خلال بوابة سلامة التابعة للمديرية العامة للدفاع المدني.

ثانيا: شكل المشروع:

1. **المشروع الفردي** : يعتبر من اكثر الأنواع شيوعاً في العالم حيث يملكه شخص واحد وعادة ما يكون مسؤول عن إدارة العمل بنفسة يهيمن عليها بالكامل مثال لذلك: المحلات التجارية الافران ، الصيدليات ، فمالك المشروع يتحمل المسؤولية الكاملة عن أي التزامات او ديون ترتبت علي العمل ، ويفضل الكثير من الراغبين في إقامة مشاريع الأعمال الانخراط في المشروعات الفردية لعدة أسباب منها كلفة إنشائه أقل من كلفة إنشاء شكل عمل اخر ، وجود قدر كبير من المرونة في العمل وبذل اقصي جهد من صاحب المشروع لا حساسة بملكية المشروع لذا يوجد دافع الي الابتكار والتجديد (مبيرك ،2011) ان إجراءات تأسيسه المشروع تتيح للمالك مجال واسع من الحرية فيما يتعلق بالإدارة والرقابة واتخاذ القرار، تحقق الضريبة على الدخل الشخصي لمالك المشروع لا علي المشروع نفسه ، بالرغم من تلك المزايا الا أن هنالك بعض المساوي منها عدم وجود إمكانية تامين جزء من أموال صاحب المشروع في حالة الإفلاس (عبيد،1984) حيث يعتبر المشروع وصاحبة شخصية واحدة فان المشروع ينتهي بموت صاحبه ويجب اتخاذ عدة إجراءات قانونية لإعادة العمل به ، أيضا أن يستخدم المالك موجوداته الشخصية لسداد الديون والالتزامات .(العاني ،2010)
2. **المشاركة :** ورد تعريف الشركة في نظام الشركات الصادر في 1443 بمرسوم الملكي رقم (132) وقرار مجلس الوزراء رقم (687) بان الشركة كيان قانوني يؤسس وفقا لأحكام النظام وبناء علي عقد تأسيس او نظام أساسي يلتزم بمقتضاه شخصان او اكثر بان يساهم كلا منهما في مشروع يستهدف الربح بان يقدم حصة من مال او عمل او منهما معا لاقتسام ما ينشا من هذا المشروع من ربح او خسارة واستثناء من ذلك يجوز ان تؤسس وفقا لأحكام هذا النظام ان تؤسس الشركة بالإرادة المنفردة لشخص واحد وفقا لما جاء في المادة (2) من نظام الشركات الجديد ،والمؤسسة التي يمتلكها شخص واحد يصبح هو المسئول عن تكوين راس المال فيها واتخاذ القرارات ومسئولية إدارة التشغيل ويحصل علي كل الأرباح المتحققة نتيجة عمليات الإنتاج والبيع ويتحمل الخسائر والضرائب المترتبة علي التشغيل وممارسة النشاط في مواجهة القانون (محمد،2015) وتمارس الشركة اغراضها بعد قيدها في السجل التجاري وحصولها علي التراخيص اللازمة من الجهات المعنية وفقا لمادة (10) من ذات النظام وبناء علية ان إجراءات تأسيس الشركة تتم وفقا لنظام الشركات وفقا لما جاء في نص المادة (6)

ثالثا-أنواع الشراكات :

وحددت انواع الشراكة في نظام الشركات الصادر1443 والذي قسم أنواع الشركات الي شركة تضامن ولشركاء فيها يكون لكل منهم حصته في راس المال ويتحملون علي وجه التضامن مسئولية شخصية غير محدودة عن جميع التزامات الشركة ؟(صالح ،1989) وهي تربط بين الشركاء وتدور وجودا وعدما في حال انسحابهم (المبارك واخرون ،2015) وشركة توصية بسيطة ،وشركة مساهمة ،وشركة مساهمة مبسطة وشركات ذات مسئولية محدودة وفقا لما جاء في نص المادة (4)من نظام وتقيد الشركات وفقا لنظام السجل التجاري الصادر 1416 بمرسوم الملكي رقم (1) وقرار مجلس الوزراء رقم (36) التي تنص علي ان تقيد الشركات التي تؤسس في المملكة في السجل التجاري وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية ،ويجب التقدم بطلب قيد أي فرع للشركة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ إنشائه، ويجب أن ترفق بالطلب صورة من عقد تأسيس الشركة ونظامه الأساس إن وجد وفقا لما جاء في المادة (3) من نظام السجل التجاري

المطلب الثاني: القواعد القانونية لمشروعات لريادة الأعمال

ان واقع الدراسات الاقتصادية في المملكة العربية السعودية من نواحي تاريخية تؤكد أن المشروعات من اهم أعمدة التنمية الاقتصادية ، لكن كانت تعتمد علي سياسات نمو ضعيفة علي مستوى الخطة الخماسية (1990-1995) الخاصة بتنمية القطاع الصناعي وبتوجه الكامل نحو نمو الاقتصاد بسبب عدم الاعتماد علي النفط كمورد أساسي أصبحت الحوجه في تبي خطة جديدة في الفترة (1995-2000) والتي بادرت بوضع الأسس التي تتمثل في القواعد التشريعية لتعزيز هذا القطاع مع وضع التوصيات للاهتمام بهذا القطاع ، وتم ذلك بوضع مبادرة روية 2030 والتي اتجهت فيها البلاد الي وضع استراتيجيات لنمو من خلال الاهتمام بهذه المشروعات أي كانت صغيرة ومتوسطة ومتناهية الصغر وحمايتها بالأطر التنظيمية والقانونية بالتعديل للأنظمة الموجودة او باستحداث أنظمة جديدة وسوف نتناول ذلك بالدراسة من خلال الاتي:

أولا: الأطر التنظيمية واللوائح والبرامج الخاصة:

1. **تنظيم الهيئة العامة للمنشآت:** صدر تنظيم الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة السعودي في 1437 بقرار مجلس الوزراء رقم (301)، ويعد هذا التنظيم من أهم الأطر القانونية المتخصصة، والتي تعمل على تنظيم قطاعات المنشآت الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية. ويهدف هذا النظام إلى تنظيم المنشآت، ودعمها وتنميتها ورعايتها وفقا لأفضل الممارسات العملية لرفع الإنتاجية وزيادة الناتج القومي، وزيادة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي، وزيادة الطاقة الاستيعابية للاقتصاد السعودي بما يؤدي إلى توليد الوظائف وإيجاد فرص عمل للقوى العاملة الوطنية وتطبيق التقنية وفقا لنص المادة (3) من تنظيم الهيئة العامة للمنشآت.

وتختص الهيئة العامة للمنشآت بتعريف المنشآت، وتصنيفها وتقويمها، وإعداد استراتيجية وطنية للمنشآت، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، ووضع خطط عمل وبرامج زمنية لها، بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة في القطاعين الحكومي والخاص. تقوم الهيئة أيضا باقتراح الأنظمة واللوائح والسياسات الخاصة بتنمية ودعم المنشآت، ومتابعة تطبيقها بعد اعتمادها والعمل على تنويع مصادر الدعم المالي لها، والتعاون مع الجهات العامة والخاصة الداعمة لها، وتحفيز مبادرات قطاع رأس المال الجري. كما لها الحق في وضع سياسات لهذا الدعم بالتنسيق مع الجهات المعنية من أجل القروض والدعم الإداري ومساندتها في النواحي المالية والإدارية والتسويقية وفقا لما جاء في فقرة (1-5) من نص المادة (3) من ذات النظام. وذلك لان الأصل من إنشاء الهيئة العامة للمنشآت وضع استراتيجية لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتابعتها بالتعاون مع جهات الاختصاص، الامر الذي تطلب من الهيئة أن تواصل جهودها في هذا الشأن وفقا لرؤية 2030، ولتجسيد هذا الدور قامت الهيئة العامة للمنشآت بتنفيذ استراتيجيتها واطلاق برامج متنوعة لدعم المشروعات، وتسهيل إجراءات الأعمال وتمكين النمو والتطوير من خلال تطوير قدرات الرياديين بالتدريب والاشراف والمتابعة لتمكين النمو وتطوير القدرات وخلق فرص توظيف وتشجيع الأفكار ودعم الابتكار من خلال صلاحيتها الممنوحة لها بموجب القوانين ، وتولي اهتماما كبيرا بالمشروعات عن طريق انشاء مراكز متخصصة لخدمة المنشآت حيث تقدم المعلومات والإرشاد الفرص الاستثمارية والخدمات التدريبية (المبيريك، 2011)، وعمل مبادرات من اجل تسهيل العمل علي الرواد مثل مبادرة جادة ومبادرة مزايا التي تعمل علي حل المشكلات التي تواجه الرواد في رفع الكفاءة وتحسين الجودة.
2. **نظام الترتيبات التنظيمية للهيئة العامة لمنشآت:** صدر بموافقة مجلس الوزراء في عام 1437 والهدف منة دعم كافة السياسات التي تقوم عليها المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحت رعاية الهيئة العامة منشآت ومن هذا المنطلق تباشر الهيئة العامة للمنشآت أعمالها حيث قامت بأنشاء مراكز رواد الأعمال التي تعمل ببرنامج متكامل من اجل دعم لتطوير الرواد لنجاح المشروعات من خلال تقديم الاستشارات والقروض والخدمات والتدريب وتعمل هذه المراكز من خلال الخطة التي وضعتها الهيئة العامة لمنشآت لتنظيم

العمل من خلال أربعة مسارات هي مسار الفكرة ومسار النمو ومسار التمويل ومسار التعثر (الدوسري، 2022). وهذا يوكد العمل الفعلي من اجل تنفيذ اهداف رؤية 2030، وتقدم الهيئة العامة للمنشأت خدمات لقطاع المشروعات، وذلك بمجموعة من الخدمات اكتسبتها بموجب تنظيم الهيئة من اجل دعم رواد الأعمال الطموحين لتحقيق زيادة في معدلات نجاح هذه المشروعات.

3. **قرار تمويل الهيئة العامة لمنشأت** :- حتي تقوم الهيئة العامة للمنشأت بمهمتها في دعم المشروعات صدر قرار تمويل الهيئة العامة لمنشأت في 1438 الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (69) بان يستقطع للهيئة العامة للمنشأت نسبة 25%من حصة صندوق توليد الوظائف ومكافحة البطالة، أي ما يعادل 5%من دخل الصندوق و5%من إيرادات الصندوق بشكل ربع سنوي دون الاخلال بالتزامات الصندوق وفقا لتنظيمه، وبحيث يكون اجمالي المبالغ المخصصة 10%من إيرادات صندوق تنمية الموارد البشرية لدعم مسيرتها فى رعاية المشروعات، وإنشاء ودعم البرامج اللازمة لتنمية المشروعات وفقا لما جاء فى الفقرة (8) من المادة (3) من تنظيم الهيئة العامة للمنشأت.

4. **مشروع قانون ولائحة حاضنات الأعمال :** صدر مشروع قانون لائحة حاضنات الأعمال 1439 المعدل في 1441والصادرة من الهيئة العامة لمنشأة الصغيرة والمتوسطة والذي يهدف الي انشاء الشركات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من اجل توفير البيئة الجاذبة لرواد الأعمال، وتسهيل ممارسة العمل وخفض التكاليف ودعم الابتكار وتحفيز الاستثمار حسب نص المادة (2) من لائحة حاضنات الأعمال مما يعني ان حاضنات الأعمال ملزمة قانون بموجب هذه اللائحة ان تدعم المشروعات وتعمل علي رعايتها وتسهيل أعمالها ، وتعد الحاضنات منظومة متكاملة تعتبر كل مشروع صغير كانه وليد يحتاج الي الرعاية والاهتمام وتعمل علي حمايته من المخاطر ليصبح قويا قادرا علي النماء (مبيريك ،2011) الهدف منه توفير بيئة مناسبة للاستثمار والتوسع في دعم الابتكار وريادة الأعمال، وزيادة استثمار القطاع الحكومي والخاص في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

5. **اللائحة التنفيذية لجهات الراعية لمنشأة الصغيرة والمتوسطة لمسارات المشاريع النامية والتميز والاختراع:**

صدرت بواسطة البنك السعودي لتسليف في 1434 تهدف هذه اللائحة إلى تشجيع الجهات الراعية والتعاون معها لتقديم أفضل الخدمات في مجال رعاية المنشآت الصغيرة والناشئة لمسارات المشاريع الناشئة والتميز والاختراع وذلك من خلال وضع مقاييس لقدرات الجهات المعنية بتقديم خدمات رعاية المنشآت الصغيرة و الناشئة، من خلال مؤشرات الاداء و الموارد المتاحة للجهات الراعية وعرفت الجهات الراعية بانها الجهات التي تقدم الخدمات للمشروعات حتي تضمن لها الاستمرارية في العمل من كافة الجواني الإدارية والقانونية والمالية وتسويق وتدريب وغيرها وفقا لنص المادة (1) من اللائحة وحملت اللائحة هذه الجهات الراعية مسئولية نجاح هذه الجهات من خلال قيامها بما هو منوط لها وفقا لما جاء في المادة (2) فقرة (1) من اللائحة التنفيذية لجهات الراعية .

خدمة البرنامج الارشادي : لتسهيل هذه الإجراءات لبداية المشروع قامت منشأت بعمل خدمات لروادها تحقيقا لأهداف روية 2030 بتوفير خدمة من خلال البرنامج الإرشادي بان قسمت العمل الي عدد من المراحل مرحلة بداية العمل وما قبل التأسيس ،ومرحلة استخراج التراخيص، ومرحلة تجهيز الموقع ،ومرحلة التشغيل، ومرحلة استقطاب القوي العاملة(monshaat.gov.sa) حيث عملت علي تنظيم إجراءات كل مرحلة تتم من خلال مراكز الدعم، ونوافذ منشأت، أكاديمية منشأت، ومع توفير عدد من البرامج في المنصات مثل: منصة قوى والتي تتيح الوصول الي جميع الخدمات في نطاق العمل، وتقدم كل الخدمات التي يحتاجها قطاع عمل المشروعات من رخص وتأشيرات وغيرها وذلك من اجل التسهيل علي الرواد والتشجيع للدخول في المشروعات. تم إنشاء منصة مدد من اجل حماية الأجور وتوثيق العقود، وتخدم منصة ابشر (الأعمال الإلكترونية) أصحاب الشركات والمؤسسات في المملكة، ومنصة اجير ترعى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وبرنامج أجير الذي يساهم في تنظيم علاقة العامل بالعمل المؤقت وتيسير الوصول الي القوى العاملة، ومنصة بحر لتسهيل الوصول الي القوة العاملة والاستعانة بممارس عمل حر، وتتميز بوابة منصة طاقات بوجود عدد كبير من المهارات التي تتيح أكبر عدد من المحترفين للاستفادة والعمل، ومنصة تمهير ومنصة جدير ومنصة ساير، ومنصة مزايا، ومنصة اعتماد. يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتوسطة من تقديم الضمان الابتدائي للمنافسات بمنصة اعتما. إعطاء نسبة أفضلية 10 % بالسعر عند تقديم العروض للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ويمكن الاطلاع على الكراسات مجانا في منصة اعتماد قبل شراء كراسات المواصفات. كما يقدم برنامج توطين خدمة مالية وغير مالية لتمكين المواطنين من دخول سوق العمل. وتوجد العديد من الجهات الداعمة المكلفة بوقوف الي جانب المشروعات من اجل النهضة مثل: وزارة التجارة والصناعة، ووزارة المالية والاقتصاد، ووزارة الزراعة والأمانة، والبلديات. كما يوجد عدد من الصناديق التي تعمل على دعم المشروعات مثل: صندوق تنمية الموارد البشرية ويعمل على تسهيل توظيف المواطنين السعوديين وتدريبهم وتشجيعهم على العمل في القطاع الخاص، وصندوق التنمية الصناعية السعودي، ومعاهد ريادة الأعمال، وعدد من مراكز ريادة الأعمال مثل مركز ريادة الأعمال التابع لجامعة الملك سعود الذي يقدم التدريب والتعليم والاستشارة، والعديد من الخدمات الأخرى. يعمل معهد ريادة الأعمال الوطني على تمكين المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ودعم أفكارها. كما يوجد مركز "أبدع" التابع للهيئة الملكية في ينبع، الذي يعمل كحاضنة لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية.

6. **نظام اللائحة التنفيذية لتمويل المشروعات :** صدرت في عام 1432 من البنك السعودي لتسليف والادخار لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والغرض منها تحقيق تشجيع المواطنين للعمل بأنفسهم والمساهمة في الاقتصاد القومي حيث تتم احكام التمويل وفقا لما جاء في المادة (3) من اللائحة حيث وضحت هذه اللائحة كل الشروط والإجراءات التي يمنح بها التمويل كما صدر البرنامج التمويني لكفالة التمويل بموجب القرار الوزاري في عام 1337 والبرنامج يهدف الي لمساعدة المدين في حال عدم الوفاة بدين سواء كان هذا الدين حصل علية من بنك او مؤسسة وفقا لما جاء في نص المادة (1) من برنامج كفالة التمويل .
7. **نظام مراقبة شركات تمويل ولائحته التنفيذية :** بموجب نظام مراقبة شركات التمويل الصادرة في 1433بموجب المرسوم الملكي رقم(51) والتي تم بموجبها تكوين لجنة لفض المنازعات التمويلية ويسري هذا النظام علي الشركات المرخص لها بمراقبة التمويل علي ان تزاول النشاط بما لا يتعارض مع احكام الشريعة وفقا لما جاء في المادة (3) من لائحة مراقبة التمويل ويرخص لها بممارسة نوع واحد من النشاط ومن ضمن الخيارات نشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة الذي حدد بموجب المادة (10) من ذات النظام لكن تم تعديل هذه المادة بموجب لائحة ضمان التمويل (مادة 16) منها نصت علي السماح لشركات بممارسه الأنشطة التمويلية دون حظر أي يمكن الجمع بين كل الأنشطة المذكورة في المادة (10) من لائحة النظام وذلك من اجل سلامة القطاع وتطويره وسهولة تقديم الخدمات لرفع معدل النمو وتحقيق الأهداف ويحظر علها ان تقدم تمويل دون ضمانات الا ما استثني جاء في المادة (13) من ذات النظام
8. **النظام القانوني لتمويل بنك المنشأت ولائحته التنفيذية:** صدر قرار بنك المنشأت الصغيرة والمتوسطة بقرار مجلس الوزراء رقم (376) لعام 1442 كبنك تنموي تابع لصندوق التنمية الوطني والذي يهدف إلى زيادة التمويل المقدم إلى قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسد الفجوة التمويلية، وتعزيز مساهمات المؤسسات المالية في تقديم حلول تمويلية مبتكرة، ويقدم الخدمات والحلول والمنتجات التمويلية والمساهمة المالية في تطوير البنية الاقتصادية وفقا لما جاء في المادة (3-4) من ذات النظام

ثانيا: الأنظمة القانونية العامة

1. **نظام الغرفة التجارية والصناعية** : صدر في 1400 المعدل لنظام الجديد 1441صدر بموجب القرار الملكي م/1442/37 وقرار مجلس الوزراء 1442/237 والهدف من هذا النظام تبني الأنشطة التجارية علي مستوي قطاعات التجارة من تنمية لصادرات طرق تمويل وتشجيع استثمار ووفقا لما جاء في نظام الغرف التجارية الجديد الذي حسن أداء الغرف التجارية عبر مؤشرات لقياس الأداء ورفع الكفاءة وفق أفضل الممارسات العالمية، ويعزز الشراكات الاستراتيجية لتنمية الأنشطة الاقتصادية في جميع المناطق، ورفع تنافسية قطاع الأعمال وفقا لما جاء في نص المادة (2) معدل من نظام الغرف التجارية كما يهدف يسهل النظام بدء وممارسة العمل التجاري بإعفاء المشتركين الجدد (الشركات والمؤسسات) من رسوم الاشتراك في الغرفة لمدة 3 سنوات من تاريخ القيد في السجل التجاري.
2. **تنظيم البيان التجاري:** تتم عملية التجارة من خلال الالتزام بإصدار البيان التجاري الصادر في 1423 بالقرار الملكي رقم (15) وقرار مجلس الوزراء رقم (94)، على أن يعد بيان كل إيضاح يتعلق بالبضائع مقدارها ووزنها وتاريخ الإنتاج والانتهاء وفقا لما جاء في المادة (1) من نظام البيان التجاري.
3. **نظام العمل** : الصادر في 1426 بمرسوم رقم (52) وقرار مجلس الوزراء رقم (219) تعديل 1442الذي يهدف الي تنظيم علاقات العمل حيث يلتزم كل صاحب عمل بإعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق النموذج المعد من الوزارة، ويجوز للوزير الاستثناء من ذلك، كما يجوز لصاحب العمل تضمين اللائحة شروطاً وأحكاماً إضافية، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام ولائحته والقرارات الصادرة تنفيذاً ويجب على صاحب العمل أن يعلن لائحة تنظيم العمل وأي تعديل يطرأ عليها في مكان ظاهر في المنشأة أو أي وسيلة أخرى تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها وفقا لما جاء في المادة (13) معدلة من نظام العمل لعام 1442 وعلى صاحب العمل عند بدء العمل في أي منشأة أن يبلغ مكتب العمل المختص كتابة بالبيانات المتعلقة باسم المنشأة ونوعها ومركزها، والعنوان الذي توجه إليه المراسلات، وأي معلومة يكون من شأنها سهولة الاتصال بالمنشأة.والنشاط الاقتصادي المرخص له بمزاولته مع ذكر رقم السجل التجاري أو الترخيص وتاريخه، وجهة إصداره، وإرفاق صورة منه وعدد العمال المراد تشغيلهم في المنشأة ورد ذلك في المادة (15) من نظام العمل ، واسم مدير المنشأة المسؤول أي بيانات أخرى تطلبها الوزارة وعلى صاحب العمل أن يحتفظ في مكان العمل بالسجلات والكشوف والملفات التي تحدد ماهيتها، والبيانات التي يجب أن تتضمنها اللائحة وعليه أن يضع في مكان ظاهر بموقع العمل جدولًا بمواعيد العمل، وفترات الراحة، ويوم الراحة الأسبوعي، ومواعيد بدء كل نوبة وانتهائها في حالة العمل بأسلوب المناوبة(وفقا لما جاء في المادة (17) من نظام العمل السعودي .

4. **نظام التأمينات الاجتماعية :** صدر في 1424بالمرسوم الملكي رقم (33) وقرار مجلس الوزراء رقم (199) يهدف النظام إلى توفير الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع الخاص المؤمن عليهم ولأسرهم من بعدهم ، وذلك عن طريق تجميع وتحصيل الاشتراكات التأمينية واستثمارها وصرف الحقوق والمزايا التأمينية من معاشات وتعويضات ومنح وإعانات حيث تعتبر التأمينات الاجتماعية أحد الوسائل الاساسية في مجال تحقيق الحماية والأمن الاجتماعيين ، بل واصبحت صناديق التأمينات هي المحرك الرئيسي للأسواق المالية والاقتصاد العالمي وان أي تأثير على أي صندوق في الدول المتقدمة يؤدى لانهيار اقتصاد الدولة بل اصبح النص في دساتير الدول على تحقيق الحماية الاجتماعية، وبناء علية يلتزم أصحاب العمل الذين يعمل لديهم عُمال بتطبيق النِظام ولوائحه، ويبدأ التطبيق من اليوم الذي تكتمل فيه الشروط المنصوص عليها في هذا النِظام ولوائحه، وفي القرارات الوزارية المُتخذة وِفق أحكام المادة (6) وتُحدِّد اللائحة طريقة التسجيل في المؤسسة لِكُلٍ مِن أصحاب العمل والمُشتركين الخاضعين لهذا النِظام وفقا لما جاء في نص المادة (7) من نظام التأمينات الاجتماعية. الي جانب ذلك تم تحفيز أصحاب المشروعات بإعفاء من منح المنشأة التجارية المستفيدة من رصيد التأسيس فترة سماح من نطاقات المحفزات لمدة سنة إعفاء من المقابل المالي لـ 2 من الوافدين العاملين في المنشأة إذا كان مالكها مسجلا في التأمينات، و يتجاوز عدد العاملين في المنشأة 9 متفرغ للعمل فيها ومسجل بما فيهم المالك كما يتم الاعفاء لـ 2 آخرين إذا كان أحد العاملين في المنشأة ٍ في التأمينات الاجتماعية، وفي جميع الاحوال يجب يكون الشخص سعودي الجنسية ومسجل في التأمينات اقصى حد الذي يمكن الاعفاء عنه هو 4 من الوافدين فقط.

5. **نظام الإفلاس :** نظام الإفلاس لسنة 1439 صادر قرار ملكي رقم (39) وقرار مجلس الوزراء رقم (64) ويمثل هذا النظام صمام الامام لأصحاب المشروعات في تعرضهم لمخاطر وفقا لما جاء في نص المادة (2) من نظام الإفلاس ، و يهدف هذا النظام الي إعادة تنظيم المالي لصغار المدنيين بعمل التصفية والتسوية الوقائية لهم وتسري احكام هذا النظام علي كل من يمارس عمل تجاري او مهني بهدف الربح شركات او مؤسسات او مستثمر اجنبي بصفة طبيعية او اعتبارية وفقا لما جاء في نص المادة (4) من ذات النظام وتهدف إجراءات الإفلاس الي تمكين المدين من تنظيم اوضاعه المالية ، ومعاودة نشاطه والاسهام في دعم الاقتصاد والتنبيه مع مراعاة حقوق الدائنين وحددت تكاليف الإجراءات ومدتها مع ضمان التوزيع العادل وفقا لما جاء في المادة (5) من ذات النظام .

6. **نظام المحكمة التجارية :** صدر أمر ملكي بإنشاء محاكم تجارية متخصصة بالقضايا التجارية 1428 ومن ثم صدر قانون اخر 1441 بقرار مجلس الوزراء (511) أهم أهداف نظام المحاكم التجارية وتعزيز قطاع الأعمال، العمل على تأسيس بيئة استثمارية تساهم في جذب المستثمرين إليها و تعمل المحكمة التجارية على حفظ الحقوق وبناء الثقة بين القضاء والمستثمر من اجل تسريع مستوى إنجاز القضايا التجاري ، تقليص مدة التقاضي، وتحسين وتطوير أداء الخدمات العدلية المتخصصة وتختص المحكمة بالنظر المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية الأصلية أو التبعية الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية، ، وتختص المحاكم التجارية بنظر المنازعات التي تنشي بسبب أعمالهم التجارية علي حسب نص المادة (16) من ذات النظام .

7. **نظام التحكيم :** صدر في 1433 بموجب المرسوم الملكي رقم (34) وقرار مجلس الوزراء رقم (156) ويقوم التحكيم علي اشتراط اتفاق التحكيم الذي يعني اتفاق بين طرفين أو أكثر على أن يحيلا إلى التحكيم جميع أو بعض المنازعات المحددة التي نشأت أو قد تنشأ بينهما في شأن علاقة نظامية محددة، تعاقدية كانت أم غير تعاقدية، سواءً أكان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في عقد، أم في صورة مشارطة تحكيم مستقل ورد ذلك في المادة (1) من نظام التحكيم حيث تسري أحكام هذا النظام على كل تحكيم، أياً كانت طبيعة العلاقة النظامية التي يدور حولها النزاع إذا جرى هذا التحكيم في المملكة، أو كان تحكيماً تجارياً دولياً يجرى في الخارج، واتفق طرفاه على إخضاعه لأحكام هذا النظام ولا تسري أحكام هذا النظام على المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية، والمسائل التي لا يجوز فيها الصلح وفقا لما جاء في نص المادة (2) من نظام التحكيم اي تسري احكام التحكيم علي المعاملات التجارية والنشاط التجاري وفي ذلك تيسر في حل نزاعات رواد الأعمال بكل يسر بدلا عن اللجوء الي المحاكم .

8. **نظام التجارة الالكترونية :** صدر في 1440 بموجب الامر الملكي رقم (126) والقرار الوزاري رقم (628) ويهدف نظام التجارة الإلكتروني الذي أقره مجلس الوزراء بانه يعزز موثوقية التجارة الإلكترونية لزيادة مساهمتها في الاقتصاد الوطني لتحقيق أهداف رؤية المملكة 2030، ويحفّز ويطوّر أنشطة التجارة الإلكترونية في المملكة تحقيق الربح والبقاء فيه وتعزيز إنتاجية الأفراد والموارد و تحسين خدمة العملاء الممتازة وجذب الموظفين والاحتفاظ بهم وتفعيل القيم الجوهرية التي تحركها المهمة و النمو المستدام وان نظام نشاط ذو طابع اقتصادي يباشره موفر الخدمة والمستهلك بصورة كلية أو جزئية بوسيلة إلكترونية من أجل بيع منتجات أو تقديم خدمات أو الإعلان عنها أو تبادل البيانات الخاصة بها وفقا لما ورد في المادة (1) من نظام التجارة الالكترونية وتسري احكام النظام علي موفر الخدمة والممارس والمستهلك وفقا لما جاء في نص المادة (2) من ذات القانون .

المبحث الثالث: مشروعات ريادة الأعمال بالمملكة العربية السعودية بين التطور والتحديات

يتضمن هذا المبحث مطلبين، حيث يتضمن المطلب الأول استعراض سياسات تطوير المشروعات في المملكة العربية السعودية، ويتضمن المطلب الثاني التحديات التي تواجه هذه المشروعات.

المطلب الأول: سياسات تطوير المشروعات في المملكة العربية السعودية

تحتل ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية أهمية بالغة لذا فأنها تحرص علي دعم الأفكار الإبداعية والابتكارية، وذلك للاستفادة منها في بناء المشروعات الريادية. ويتم ذلك من خلال وجود منظومة تختص بمشروعات الريادة من حيث توفير الدعم المالي وتدريب العنصر البشري بهدف تشجيع هذه القطاعات من اجل مساهمتها في عملية التنمية ورفع الناتج القومي في البلاد خصوصا وان المملكة تمتلك فرص عديدة في مجال ريادة الأعمال وان حوالي 90% من السعوديين يرون ان ريادة الأعمال تعتبر خيار مهني مناسب وان 33% لديهم خطط لبدء عمل خاص خلال ثلاثة سنوات وان 76%من السكان يمتلكون فرص عمل لبدء أعمال تجارية (WWW. mbsc.edu.sa, 2019) حيث وصلت هذه النسبة في الربع الأول من 2022 الي 90 % (WWW. mbsc.edu.sa ,2022) كما حصلت المملكة علي المرتبة الثانية في الريادة بتنافس مع 49 دولة (WWW.monshaat.gov.sa, ,2022)الامر الي ادي الي نموها اقتصاديا ،كما حصلت المملكة علي المرتبة الثالثة من حيث سياسات الحكومية الراعية لريادة الأعمال (WWW.SPA.GOV.SA,2022) واستمرت المملكة في دعم ريادة الأعمال حيث عملت علي تحسين البيئة التشريعية والتنظيمية لريادة الأعمال بتعديل النظم القانونية الموجودة كنظام الاستثمار والافلاس والعمل واستحداث نظم جديدة حتي تكون جزء فعال في نظام الاقتصاد ،ووضعت المملكة هدفا استراتيجيا لتحقيق ذلك من خلال زيادة نسبة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اجمالي الاقتصاد القومي من نسبة 20% الي نسبة 35%، وتخفيض معدل البطالة (من 11,6 إلى 7%) مما يدل علي إيجابية في بيئة العمل والرغبة في العمل التجاري الامر الذي جعل المملكة تحقق المرتبة الاولي في مؤشر "معرفة شخص بدا مشروع جديد "والمرتبة الثانية في مؤشر "امتلاك المهارة والبدء في العمل "مما يدل علي التأثير الإيجابي لبرنامج الداعم لريادة الأعمال في المملكة واخذت المرتبة الثالثة في مؤشر" الفرص الواعدة لبداية المشروع في منطقتي (WWW.MBSC.EDU.SA,2019-2020)واجتهدت المملكة في تحقيق ذلك حيث تميزت بوجود عدد من حاضنات ومسرعات الأعمال لدعم المشروعات الريادية ومن أهمها تأسيس "معهد ريادة الأعمال " الذي يعمل لتمكين المشروعات الريادية حيث يعتبر هذا المعهد مركز إقليمي متقدم في مجال صناعة الاقتصاد والمعرفة وتحويل الأفكار الي حلول واقعية تخدم المملكة واقتصادها من خلال تشجيع الرياديين ونشر ثقافة العمل الحر في المملكة ، الي جانب "مركز ابداع " الذي يعمل كحاضن لريادة الأعمال في المملكة، ويعمل علي توفير المهارات اللازمة لعمل الريادي، الي جانب وجود "شركة حاضنات ومسرعات الأعمال "وهي شركة سعودية حكومية تابعة لشركة السعودية لتنمية والاستثمار التقني وتعمل كمنصة لدعم ريادة الأعمال في المملكة وإدارة المشروعات، وهي أفضل شركة مشغلة لحاضنات ومسرعات الأعمال في الشرق الأوسط والمملكة العربية السعودية، وقد حققت أثر إيجابيا علي الناتج المحلي الإجمالي من خلال أعمالها، إلى جانب وجود" معهد ريادة الأعمال الوطني" الذي يتبع المؤسسة العامة للتدريب المهني والتقني. ويهدف هذا المعهد إلى تطوير وتأهيل الكوادر البشرية في مجال ريادة الأعمال في السعودية، وقد شارك في تأسسيه عدد من الشركات مثل: أرامكو، وشركة الصناعات الأساسية ومصرف الانماء، وبنك التنمية الاجتماعية. تشجع المملكة العربية السعودية ريادة الأعمال لما لها من تأثير على زيادة الإنتاج وتوليد فرص العمل وسط الشباب، وتعزيز المبادرة والابتكار لدي المواطنين، حيث ظهر الاهتمام من خلال تعزيز ثقافة الريادة ودورها في التعليم، وذلك من خلال معهد الملك سليمان بن عبد العزيز لريادة الأعمال بجامعة الملك سعود. تلعب المشروعات الريادية في المملكة العربية السعودية دورا هاما في اقتصاد المملكة، حيث تهتم المملكة بتوفير الإمكانيات والخدمات لتطوير هذه المشروعات، ودعمها لتحقيق القدرة التنافسية، ومساعدتها في الإنتاج، والدخول في الأسواق الجديدة، لتحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي. ولذا تهتم المملكة بتطوير هذه المشروعات أي كانت مشروعات صغيرة أو متوسطة أو متناهيه الصغر، حيث وصل عدد المشروعات (750) مشروع صغير ومتوسط ومتناهي الصغر (WWW.monshaat.gov.sa,1,2022) وبنهاية الربع الأول من 2022. أصبحت مشروعات ريادة الأعمال تشكل نسبة (99,5%) من اجمالي عدد المشروعات، وأكبر هذه المشروعات تتمركز في الرياض وتشغل حوالي (239،924،4) موظف، مما يوكد دور المشروعات في المساهمة المباشرة في دعم تنمية المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، بالمساهمة في تشغيل الأيدي العاملة، وإصلاح هيكل الصناعة وتعبئة المدخرات الفردية مما يبرز أهمية المشرعات واثارها الاقتصادية والاجتماعية (المبيريك ،2009). تعمل مشروعات ريادة الأعمال في قطاعات اقتصادية متعددة أهمها قطاع الجملة والتجزئة، وقطاع الانشاءات، والمواد الغذائية والمشروبات. لضمان تطور مشروعات ريادة الأعمال عملت المملكة علي وضع استراتيجية شاملة لبناء قدرات هذه المشروعات للنهوض بالاقتصاد، وقيادة عجلة التنمية، وتحقيق الرؤية المنشودة في ،2030 وقد أحدثت ثورة تشريعية وتنظيمية في هذا المجال. ونتيجة لذلك تطور العمل الريادي من خلال هذه المشروعات، وادي ذلك الي تزايد معدل النمو الاقتصادي بسبب ما حققته هذه المشروعات من إنجازات الامر الذي ادي الي

ان يشار لمشروعات ريادة الأعمال بأصابع النهضة بشأن ما تحققه من نمو الاقتصاد في البلاد. لذا أقيمت نهضة قانونية لتطوير هذا القطاع وحمايته والوصول به الي تحقيق اهداف الرؤية، من نمو اقتصاد وتوطين وتوظيف للمواطنين لرفع مستوى المشاركة في رفع الاقتصاد القومي لبلاد، ومن اجل ذلك قدمت الدول عدد من المبادرات لمساعدة الريادي لنهوض بمشروعة وذلك بإطلاقها مبادر الاعفاء من الرسوم الحكومية المدفوعة عند تأسيس المشروع ورسوم اصدار وتحديث السجل التجاري ورسوم الغرف التجارية ورسوم التسجيل في النطاق ورسوم رخصة البلدية والأنشطة التجارية الأخرى وتقديم التمويل لأصحاب لمشروعات بقليل من التكلفة عن طريق برنامج كفالة الذي يستهدف المنشأت. وان اهتمام المملكة بمشروعات ريادة الأعمال جاء في وقت مبكر وذلك لما يتمتع به هذا المجال بقبول كبير بين العديد من دول العالم حيث يفكر صانعو السياسات في الدور الممكن لرواد الأعمال خاصة في الحلول لخفض معدلات البطالة وتحقيق النمو الاقتصادي من خلال بعث المشروعات الصغيرة والأنشطة الابتكارية (Garvan,1994)، وأيضا من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية لبلاد، وعملت المملكة علي ذلك الي ان أصبحت من اولي الدول في مجال رعاية الريادة ويوجد بها عدد من الرياديون الذين تمكنوا من المساهمة في اقتصاد البلاد مثل الراجحي وصالح كمال وغيرهم (طاهر ،2014).

المطلب الثاني: التحديات التي تواجهه المشروعات

ان مشاريع ريادة الأعمال تعاني من العديد من التحديات التي تتعرض لها من خلال مسيرتها بدءا بالتفكير وانتهاء بالتشغيل في النواحي القانونية والإدارية والاقتصادية والتمويل ونواحي الإنتاج والتسويق والتشغيل وتتمثل في تحديات قانونية تتمثل في ضعف الثقافة والوعي القانونية الذي يمكن رائد الأعمال من مواجهة التحديات القانونية الخاصة بمشروعة، وذلك راجعا الي جهلة بالأنظمة والقوانين ،وعدم الاستعانة باهل الخبرة من القانونيين من اجل تشغيل مشروعة حيث يقوم بتأسيس المشروع دون دراسة جدوي قانونية سليمة، الي جانب عدم علمة الاجراءات القانونية لتشغيل المشروع الامر الذي يودي الي عدم اكتمال المشروع بسبب هذه القيود القانونية، وبالرغم من احاطة مشروعات الريادة بالأطر التشريعية الا انه لم يتمكن الرواد من الاستفادة التامة بهذه الاطر لان اغلبها تعتبر اطر عامة لم تصدر خصيصا لمشروعات ريادة الأعمال، كنظام العمل والضرائب والزكاة والتجارة. لذا يحتاج قطاع المشروعات الي اطر قانونية متخصصة تشمل كل الجوانب الإجرائية والتنظيمية. كما يعاني هذا القطاع من الشروط التي تضعها الأنظمة التي تعرقل طموحات رواد الأعمال كاشتراطات الموجودة في عقد الشراكة مثل اشتراط وجود راس المال عند تأسيس عقد الشراكة الذي قد يصعب وجودة لدي رائد الأعمال الي اشتراط عقد العمل الذي يتطلب وجود عقد بين صاحب العمل والعامل الذي يترتب علية بان لا يسمح لصاحب العمل بتكليف العامل بغير العمل المتفق علية في عقد العمل وان فعل ذلك يكون متجاوزا قانونا ويتعرض لمسالة ، اضف الي ذلك شروط عقد تسجيل المحل التجاري تستلزم ان المحلات او الشركات في المملكة بان تقيد في السجل التجاري بتقديم بطلب لذلك وفقا للوائح خلال ثلاثين يوم من بدء النشاط او تسجيل الشركة الامر الذي يجد فيه صعوبة لدي رواد الأعمال ، جهل رواد الأعمال اثناء القيام بعمل بمعرفة قوانين التأمينات الاجتماعية وتطبيقها بشان تسجيل العاملين وقلة الوعي بقواعد قانون العمل فيما يتعلق بمواعيد العمل والراحة والظروف الصحية والمرض واصابات العمل وغيرها مما يعني ضعف الخبرة في الأنظمة الإدارية وتطبيقات العمل بها. أضف الي ذلك ان الجهات الحكومية المسئولة عن تطبيق القوانين تضع بعض الاعتبارات والأولويات المتعلقة بأوضاع هذه المشروعات وتعاملها نفس معاملة المشروعات الكبيرة ذات الإمكانات المالية الكبيرة، الامر الذي يعتبر عب علي هذه المشروعات نظراً لإمكانياتها المالية، والتي لا تتناسب مع الأعباء التي يفرضها التكيف مع القوانين المعاصرة (الضرائب، التأمينات الاجتماعية، الضمان الصحي)، للاستفادة من الاعفاءات الجمركية أو ضريبية المرتبطة بحد معين من راس المال حيث يصعب تطبيق هذا الاعفاء الامر الذي يودي الي حرمان المشروعات من هذه الميزة لعدم توفر هذا الحد من راس المال، وهذا بحد ذاته ما يدفع المشروعات الصغيرة للخروج عن القانون والعمل في إطار القطاع غير المنظم بعيداً عن رقابة الأجهزة الحكومية. إن معظم هذه المشروعات تعمل تحت إطار غير منظم خوفا من مواجهة تجربة الإجراءات الإدارية والضريبية، وبسبب مشاكل التمويل ومتطلبات عملية إدارة وتطور المشروع، والالتزامات المالية المقررة من قبل الدولة، الامر الذي يجعلها تجهل حقوق العمال وقوانين الحماية الصحية والبيئة. إن نظام العقود في المملكة العربية السعودية يعاني من التباطؤ في التطبيق واستغراق وقت في التنفيذ ويمر بإجراءات معقدة مثل مرحلة الاعداد والتجريب والتقييم الامر الذي لا يشجع نمو العمليات التجارة والاستثمار اضف الي ذلك وجود تحديات إدارية قلة الخبرة في اعداد دراسة الجدوى وعدم الاستعانة بقانونين وصعوبة التخطيط لمشروعات الجديدة والبعد عن تقديم الخطط الواقعية والاقرب لتنفيذ وعدم العلم والمعرفة بأساليب الإدارة الحديثة ونقص العمالة المهرة التي تتميز بالخبرة وارتفاع تكاليف العمالة الأجنبية وتحديات التمويل من المشاكل التي تتعرض لها المنظمات الصغيرة والمتوسطة في حصولها على التمويل نجد هناك ارتفاع أسعار الفائدة على القروض، وقصر فترة السداد إلى جانب محدودية التمويل التي تتعلق بالحجم والشروط والأولويات عدم توفير الاحتياجات التمويلية الضرورية وان التحديات الاقتصادية تعتبر المعوقات القانونية والمعوقات الإدارية من أهم المعوقات الاقتصادية وتعتبر مشكلة تواجه مشروعات الريادة، خصوصًا من ناحية

الأنظمة والتعليمات التي تقدم اهتمام كبير بعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أي تدني مستوى الأداء الذي يقوم الأفراد بممارسته والمسؤولون عن إدارة هذه المشاريع، بالإضافة إلى الشكل التنظيمي الذي يقوم بتحديد العلاقات بين هذه المشاريع كل منها بالآخر، وبين هذه المشاريع وحكومته إن المشاكل الإدارية قد تكون أصعب من غيرها من المشاكل بناءً لمستويات الأداء الإداري المتنوع ومن هذه لمشاكل عدم توفير الحوافز المشجعة لدخول في المشروعات وارتفاع تكاليف تأسيس المشروعات والاعباء الضريبة والزكويه وصعوبة إجراءات تسجيل المشروعات وصعوبة التخطيط لمشروع الاقتصادي وقلة العمالة الماهرة والمدرب وصعوب إدارة المشروعات علي المستوي الشخص صعوبة التسويق ومشاكل تتعلق بالاستيراد والتصدير.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة ثلاث مباحث، حيث خصص المبحث الأول للإطار النظري والدراسات السابقة، كما خصص المبحث الثاني لدراسة الأطر القانونية لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية. وقد تناول المبحث الثالث السياسات التي اتبعتها المملكة لتطوير والنهوض بمشروعات ريادة الأعمال، بالإضافة لاستعراض التحديات التي واجهت هذه المشروعات. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات والتي تتمثل في التالي:

أولا: النتائج

تشير نتائج دراسة الأطر القانونية لمشروعات ريادة الأعمال في المملكة العربية السعودية إلى النتائج التالية:

1. إن المملكة العربية السعودية شهدت في الفترة الأخيرة إصلاحات قانونية اثرت على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي في المملكة، وقطاع المشروعات حيث ظهرت نتائجها بتحسين بنية الأعمال في ظل التحول الذي تشهده المملكة بروية 2030 والتي جعلت قطاع المشروعات محركا اساسيا لتنمية في المملكة.
2. إصدار وتحديث عدد من الأنظمة القانونية المرتبطة بقطاع الأعمال بالمشروعات كتحديث نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية، وقانون العمل، وقانون الاستثمار، واصدار نظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة ولائحته التنفيذية، وإصدار نظام المحاكم التجارية، وتحديث نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية.
3. اصدار نظام الامتياز التجاري الذي يمكن الشركات العالمية من الوصول الي سوق العمل ويفتح لرواد الأعمال مجال لتنمية أعمالهم، وإقرار نظام التجارة الالكترونية الذي يوفر الحماية لمستهلك واحداث نقلة قانونية في المملكة العربية السعودية، واصدر نظام الرهن لتجاري ولائحته التنفيذية من اجل إيجاد التمويل لرواد الأعمال، وان المملكة قامت من النواحي الإجرائية بتسريع نظام اصدار التراخيص لممارسة العمل في وقت اسرع الي جانب انشاء البرامج والمنصات من اجل تسهيل الأعمال الإجرائية التي تودي الي ممارسة الأعمال مثل منصة منشأت ، ومنصة مراسي التي تمكن أصحاب الأعمال من تأسيس الشركات إلكترونيا خلال وقت وجيز.
4. وجود المركز الوطني للتنافسية الذي يعمل علي الإصلاحات ودراسة أسباب المعوقات التي تواجه الرواد، والمساعدة فى اصلاح الأنظمة التي تخدم أعمالهم، ووجود الهيئة العامة للمنشأت الذي يمثل الدعم اللامحدود للمشروعات، واطلاق مبادرة الاعفاء من الرسوم الحكومية المدفوعة عند تأسيس المشروع، ورسوم اصدار وتحديث السجل التجاري، ورسوم الغرف التجارية، ورسوم التسجيل في النطاق، ورسوم رخصة البلدية والأنشطة التجارية الأخرى، وتقديم التمويل لأصحاب المشروعات بقليل من التكلفة عن طريق برنامج كفالة الذي يستهدف المنشأت الصغيرة .

ثانيا: التوصيات:

بناءً على النتائج التي تم التوصل إليها توصي الدراسة بالتالي:

1. العمل على احاطة المشروعات بالأطر القانونية والتنظيمية المتخصصة لمشروعات ريادة الأعمال.
2. العمل على التغلب على الشروط التي تعرقل نشاط رواد الأعمال كاشتراط وجود راس المال الفعلي في عقد الشراكة.
3. نشر ثقافة الوعي والتفهم للأنظمة التأمينية كنظام التأمينات الاجتماعية لاستفادة منة لمصلحة العاملين في المشروعات.
4. نشر ثقافة أنظمة العمل التي تتعلق بمصلحة العامل والعمل والاعفاءات التي تقدم بشأنها.
5. العمل علي فتح مكاتب رسمية تخدم الرواد بتقديم دراسة جدوى وتدريبهم على اعدادها لأنها السبب في إنجاح المشروع ولكثرة فشل المشروعات بسبب ضعف دراسة الجدوى ونشر الوعي الإداري عن طريق إقامة الدورات والندوات وورش العمل لرفع مستوي الأداء الإداري لأصحاب المشروعات.

6. المزيد من التسهيلات والاعفاءات لتسهيل عملية إقامة المشروعات وزيادة فترة الاعفاء لمشروعات حديثة التأسيس.
7. تخصيص مؤسسات تمويل مصرفية لدعم المشروعات الصغيرة وحديثة الانشاء بأقل ضمانات، وإلزام الشركات الكبيرة لتبني المشروعات الصغيرة بنظام شراكة متناسب.
8. لعمل معها في شكل مجموعات وإلزام الشركات الكبيرة بتسويق لمنتجات المشروعات الصغيرة، والمزيد من العمل علي نشر ثقافة العمل الحر عن طريق الاعلام وإقامة المعارض والمؤتمرات.
9. إلزام بنوك التمويل على التعامل مع المشروعات الصغيرة بدون ضمانات، وإيجاد حاضنات متخصصة للشركات الصغيرة والمتوسطة لكل قطاع على حدة حتى تتعرف على عقبات القطاع وتساهم في حلها.
10. تشجيع البنوك على تحديد أقسام مختصة بتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة وتدريب موظفيها على تقييم المخاطر بدقة بما يسمح بتقديم قروض بفائدة أقل وضمانات أقل.
11. زيادة الوعي القانوني لرواد الأعمال وتزويد الرواد بالقوانين والأنظمة مع تدريبهم على التعامل بإقامة الورش والندوات وتخفيف حد الإجراءات الإدارية حتى لا يتهرب الرواد من مواجهة هذه الإجراءات.

شكر وتقدير:

تم دعم هذا المشروع بواسطة مركز البحث العلمي بكليات بريدة الاهلية من خلال المشروع البحثي رقمBPC-SRC/2022 009-

قائمة المراجع

أولاً-المراجع بالعربية

- إسماعيل، عمر علي، (2010) خصائص الريادي، في المنظمات والصناعية وأثرها على الابداع التقني، مجلة القادسية للعلوم الإدارية مجلد 12، سنة، ص3.
- جمجوم، أسامة بن زكريا، (2017) استراتيجية الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، المؤتمر الإسلام الثاني للأوقاف، الفترة من 17-19 أكتوبر، 2017، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.
- حامد، مهند وأرشيد، فوزي (2007)، نحو سياسات تعزيز الريادة بين الشباب في الضفة الغربية وقطاع غزة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس)، القدس، فلسطين.ص74
- حسين، ميسون على (2013)، الريادة في منظمات الأعمال مع الإشارة لتجارب بعض الدول، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد 21، العدد2. ص74
- حمدي، محمد، (1999) دليلك لاختيار مشروع ناجح، مكتبة مجدي، ص26
- د. العاني مزهر شعبان، (2010) إدارة المشروعات الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ص75.
- رشيد، ثائر محمد ورشيد، إيناس محمد (2013)، استراتيجيات دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية مع تجربة العراق، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، الملجد5، العدد10.
- السيسي، صلاح الدين حسن(2013)، المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وطموحات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، (د. ن)، القاهرة،ص53.
- الشميمري احمد، المبيريك، وفاء،(2009) ريادة الأعمال، مكتبة العبيكان، الرياض، ص58.
- صالح، باسم محمد والعزاوي، وعدنان احمد،(1989) القانون التجاري: الشركات التجارية، المبادي العامة، شركات القطاع الخاص، القطاع الاشتراكي، شركات القطاع المختلط، دار العربية للنشر، بغداد ، ص42.
- طلميلة، الهام فخري، (2009)التسويق في المشروعات الصغيرة مدخل استراتيجي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص48.
- عبد الستار محمد، الشمري، حسين، (2019)الاستثمار الأجنبي ودورة في تصحيح الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد العراقي، دار الأحمد، بغداد، ص15.
- عبيد، عاطف محمد، مصادر تمويل المشروعات، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984،
- عبد القادر، مبارك، (2007)، العمل الحر ثقافة مجتمع ام مرحلة، قدم في الملتقي الثاني للمنشآت الصغيرة مركز تنمية المنشآت، الغرفة التجارية، الرياض، يناير 2004 ص9
- القاسم، منى منذر موسى، ريادة أثر الخصائص الريادية في تبني التوجهات الاستراتيجية للمديرين في المدارس الخاصة في عمان، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2013.

- قايد، حفيظة (2017)، الإطار القانوني لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري، مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، الجزائر، العدد17 .
- كنانة، خيري مصطفى وأغا، أحمد عوني (2012)، عناصر استراتيجيات الريادة وأثرها في إيجاد المنتج، دارسة من وجه نظر العاملين في الأطراف الصناعية، مجلة أبحاث اقتصادية إدارية، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، العدد 11.ص100
- المبارك، سعيد وآخرون، الموجز في العقود المسماة، دار السنهوري لنشر، 2015.ص9
- المبيريك، وفاء ناصر، المنشآت الصغيرة التأسيس والإدارة، المكتبة المركزية، ط1، الرياض، 2009.ص26
- محمد، شعبان حسين، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار المشرق الأردن، 2015.ص8
- ميريديث ، جاك ، إدارة المشروعات، ترجم سرور علي إبراهيم سرور، دار المريخ لنشر، 1999.ص36
- المخلافي، عبد الملك ، واقع التعليم لريادة الأعمال في الجامعات الحكومية السعودية: دراسة تحليلية، ورقة عمل، المؤتمر الأول لكليات إدارة الأعمال بجامعات دول مجلي التعاون لدول الخليج العربية، الفترة من 16-17 فبراير، 2014، جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- المعاني، احمد وآخرون، قضايا إدارية معاصرة، دار وائل للنشر، عمان الأردن، ط1،2011.ص287
- الدوسري، فهد ، تقارير 2022 ، بتاريخ 28،اعسطس 2022 ،
- الميبريك، وفاء، ريادة الأعمال، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 2011.ص139،79،13
- ناصر، محمد جودة والعمري، غسان عيسى ابراهيم، خصائص الريادة لدي طلبة الدراسات العليا إدارة الأعمال واثرها علي الأعمال الريادية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، العدد4، 2011.
- ياسين، عاطف الشريف، المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ط1 القاهرة، 2016. ص13
- يوسف، أماني حسن (2016)، سياسات الاقتراض المتناهي الصغر للحد من الفقر في مصر، رسالة دكتوراه غير منشورة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة.

ثانياً-المراجع بالإنجليزية

- Edmore, Munjeyi (2017), The Impact of Legal and Regulatory Framework on SMEs Development: Evidence from Zimbabwe, Research Journal of Finance and Accounting, Vol.8, No.20, 2017, pp133-139.
- Girvan, t .and .b.& o,Cinnide (1994) Entrepreneurship Education and training programs:A Review and Evaluation. Part1, journal of EUROPEAN INDUSTRINING, 18, 3-12.
- Mallett, O., and Wapshott, R.(2019) How do regulations affect SMEs? A review of the qualitative evidence and a research agenda, International Journal of Management Reviews, 21 (3). pp. 294-316.
- Pepin, Mathais (2011) L'entrepreneuriat en milieu scolaire : De quoi s'agit-il?, McGILL JOURNAL OF EDUCATION, VOL. 46, NO 2, SPRING.
- Sassmannshausen, Sean Patrick, (2012), 99 Entrepreneurship: A Comparative Empirical Investigation of Rankings, Impact, and H/HC-Index, Schumpeter School of Business and Economics, Wuppertal University, Germany
- Wisuttisak, P. 2020. Comparative Study on Regulatory and Policy Frameworks for Promotion of Startups and SMEs in Japan, the Republic of Korea, Malaysia, and Thailand. ADBI Working Paper 1206. Tokyo: Asian Development Bank Institute. Available: https://www.adb.org/publications/comparative-study-regulatory-policy-frameworks-promotion-startups-smes, pp1-32.

ثالثا: الأنظمة القانونية في النظام السعودي

- نظام إجراءات التراخيص البلدية السعودي الصادر في 1435 بمرسوم الملكي رقم (59)، نظام البلديات والقري السعودي الذي صدر في 1397 بمرسوم ملكي رقم (5) وقرار مجلس الوزراء (130)
- نظام السجل التجاري السعودي الصادر في 1416 بمرسوم الملكي رقم (1) وقرار مجلس الوزراء رقم (36)
- نظام العلامة التجارية السعودي الصادر في 1423 بمرسوم الملكي رقم(21)
- وفقا لنظام الأسماء التجارية السعودي الصادر في 1420 بالمرسوم الملكي رقم (5) وقرار مجلس الوزراء رقم (133)
- نظام ضرائب القيم المضافة السعودي الصادر في 1438 بمرسوم الملكي رقم (113)

- مرسوم الزكاة 1370 وبعدها صدر المرسوم الملكي رقم (40) متضمن جباية الزكاة من الشركات والمؤسسات والافراد بموجب اللائحة التنفيذية الصادر في 1438ولائحة 1440
- نظام الشركات الصادر في 1443 بمرسوم الملكي رقم (132) وقرار مجلس الوزراء رقم (687)
- صدر تنظيم الهيئة العامة للمنشأت الصغيرة والمتوسطة السعودي في 1437 بقرار مجلس الوزراء رقم (301)
- نظام الترتيبات التنظيمية للهيئة العامة لمنشأت: صدر بموافقة مجلس الوزراء في عام 1437
- قرار تمويل الهيئة العامة لمنشأت في 1438 الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (69)
- مشروع قانون لائحة حاضنات الأعمال 1439 المعدل في 1441والصادرة من الهيئة العامة لمنشأة
- اللائحة التنفيذية لجهات الراعية لمنشأة الصغيرة والمتوسطة لمسارات المشاريع النامية والتميز والاختراع صدرت بواسطة البنك السعودي لتسليف في 1434
- نظام اللائحة التنفيذية لتمويل المشروعات صدرت في عام 1432 من البنك السعودي لتسليف والادخار
- نظام مراقبة شركات تمويل ولائحته التنفيذية بموجب نظام مراقبة شركات التمويل الصادرة في 1433بموجب المرسوم الملكي رقم(51)
- النظام القانوني لتمويل بنك المنشأت ولائحته التنفيذية: صدر قرار بنك المنشأت الصغيرة والمتوسطة بقرار مجلس الوزراء رقم (376) لعام 1442
- نظام الغرفة التجارية والصناعية صدر في 1400 المعدل لنظام الجديد 1441صدر بموجب القرار الملكي م/1442/37 وقرار مجلس الوزراء 1442/237
- تنظيم البيان التجاري الصادر في 1423 بقرار الملكي رقم (15) وقرار مجلس الوزراء رقم (94)
- نظام العمل الصادر في 1426 بمرسوم رقم (52) وقرار مجلس الوزراء رقم (219) تعديل 1442الذي
- نظام التأمينات الاجتماعية : صدر في 1424بالمرسوم الملكي رقم (33) وقرار مجلس الوزراء رقم (199)
- نظام الإفلاس : نظام الإفلاس لسنة 1439 صادر قرار ملكي رقم (39) وقرار مجلس الوزراء رقم (64)
- نظام المحكمة التجارية : صدر أمر ملكي بإنشاء محاكم تجارية متخصصة بالقضايا التجارية 1428 ومن ثم صدر قانون اخر 1441 بقرار مجلس الوزراء (511)
- نظام التحكيم : صدر في 1433 بموجب المرسوم الملكي رقم (34) وقرار مجلس الوزراء رقم (156)
- نظام التجارة الالكترونية : صدر في 1440 بموجب الامر الملكي رقم (126) والقرار الوزاري رقم (628)

رابعا: المواقع الالكترونية

- وكالة الانباء واس WWW.SPA.GOV.SA
- تقرير المرصد .WWW.MBSC.EDU.SA
- الهيئة العامة للمنشأت WWW.monshaat,gov,sa
- مجلة عكاز WWW.okaz.com